

شرح على سبط المارديني على الرحبية في المواريث - الدرس (3) (- الوارثون - أصحاب النصف).

ليب نجيب

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام الايمان الاكملان على سيد المرسلين سيدنا محمد وعلى اله وصحبه الطيبين الطاهرين. اما بعد.

فاسأل الله سبحانه وتعالى ان يمن علينا بالعلم النافع والعمل الصالح. وان يفقهنا - [00:00:00](#)

انا في الدين وان يفتح لنا فتوح العارفين وان يرزقنا الاخلاص في الاقوال والاعمال اللهم امين. فيقول رحمه الله تعالى رحمة واسعة

باب الوارثين من الرجال اي الوارثون بالاسباب الثلاثة السابقة. وهي النكاح والولاء - [00:00:20](#)

والنسب. قال الامام الصحابي رحمه الله تعالى ونفعنا بعلومه في الدنيا والاخرة. والوارثون من الرجال يرى اسماؤهم معروفة مشتهرة.

الابن وابن الابن مهما نزل. والاب والجد له وان علا. والاخ من ان - [00:00:47](#)

جهات كان قد انزل الله به القرآن وابن الاخ المدلي اليه بالاب فاسمع ما قال ليس بالمكذب والعم وابن العم من ابيه فاشكر لذي الايجاز

والتنبيه والزوج والمعتق ذو الولاء فجملة الذكور هؤلاء - [00:01:08](#)

ذكرنا بارك الله فيكم في دروس سابقة ان الذين يرثون من الرجال على طريق الاجمال ترى وذلك اذا اردنا ان نقسمهم لنضبط حفظهم

فنقول اثنان من اعلى هم الاب والجد. نفترض ان هذا هو الميت. واثنان من اسفل - [00:01:28](#)

هم الابن تمام وابن الابن. وابن الابن وهنا الاخ وابن الاخ. وهنا العم وابن العم. ويبقى هنا الزوج مثلا وهنا المعتق. هؤلاء عشرة على

سبيل الاجمال. عشرة على سبيل اجمال - [00:01:55](#)

اذا اردت التفصيل فانك تقول الابن وابن الابن والاب والجد والاخ هذا يتفرع عنه ثلاثة. عليكم السلام ورحمة الله. مرحبا. اخ شقيق. اخ

لاب. اخ لام. وهنا ابن والاخ ابن اخ شقيق ابن اخشق وابن اخ لاب - [00:02:35](#)

وهنا العم الشقيق والعم لاب وهنا ابن العم الشقيق وابن العم لاب والباقون كما هو فاذا اردت ان تعد هؤلاء تقول في عددهم بهذا

الشكل. الابن وابن الابن واحد اثنان والاب والجد. والاخ الشقيق خمسة. والاخ لاب ستة والاخ ليوم - [00:03:07](#)

وابن الاخ الشقيق ثمانية وابن الاخ لاب تسعة. والعم الشقيق عشرة والعم لاب احد عشر وابن العم الشقيق اثني عشر اثنا عشر وابن

العم لاب ثلاثة عشر. والزوج هو الرابع عشر والمعتق هو الخامس عشر - [00:03:46](#)

واضح؟ فهذا عد من يرث من الذكور تفصيلا واجمالا وهنا الناظم رحمه الله تعالى قال الوارثون من الرجال. قال بعض الشراح الاولى

ان يقول الوارثون من الذكور واضح؟ الوارثون من الذكور. لماذا؟ لان الرجل يطلق على البالغ. والذي يرث هو الذكر وان كان -

[00:04:06](#)

صيبا. تمام؟ سيدي محمد. طيب. قال رحمه الله تعالى اقول الوارثون مجمع على ارثهم من الذكور عشرة وهم الابن وابن الابن وان نزل

والاب والجد ابو الاب وان علا. طبعا وان علا - [00:04:34](#)

اي بمحض الذكور تمام بمحض الذكور. لماذا قال بمحض الذكور؟ ليخرج الجد ابو الام. ليخرج الجد اب الام فانه لا يرث. قال والاخ

سواء كان شقيقا او لاب او لام فان القرآن العظيم نزل بتوريثهم مطلقا. وان اختلف القدر الموروث باختلاف جهاته - [00:04:58](#)

فان الاخ لام يرث بالفرط فقط اما الاخ الشقيق والاخ لاب فيرثون بالتعصيب فقط. تمام؟ قال وابن الاخ المدلي الى الميت بالاب مع الام

او بالاب له ابن الاخ المدن للميت - [00:05:26](#)

[illegible]

المنهاج على المشهور تعلم ان الخلاف بين اقوال الامام الشافعي. تعبير عن المشهور يشعر ان الخلاف او يعطيك معلومة ان الخلاف بين اقوال الامام الشافعي - 00:12:57

ان مقابل المشهور قول للامام الشافعي غريب. قول غريب للامام. واضح؟ اذا هذه محل خلاف. ولذلك هنا قال اشار الى الخلاف اشارة لطيفة. قال على تفصيل فيها هذا هو التفصيل - 00:13:28

واضح؟ فتستطيع ان تقسم الجدة الى كم اقسام الى ثلاثة. القسم الاول من ترث من الجدات بالاجماع والقسم الثاني من لا ترث من الجدات بالاجماع. والقسم الثالث من فيها خلاف والصحيح انها ترث. واضح - 00:13:45

وهن امامك على السبورة. قال هنا بارك الله فيكم قال والاخت من اي الجهات سواء كانت شقيقة او لاب او لام ووصفه الام بقوله مشفقة لا يخفى ما فيه من المناسبة. وتوطئة لقوله ومعتقه لاجل القافية. وقوله عدتهن - 00:14:03

ابانت بانتم بمعنى ظهرت وهذه طريقة الاختصار وعدتهن بطريق البسط البنت وبنت الابن والام والجدة من قبلها اي من قبل الام والجدة من قبل الاب والاخت الشقيقة والاخت للاب والاخت للام والزوجة والمعتقة - 00:14:32

والنساء بارك الله فيكم كل من انفردت منهن فانها لا تحوز جميع التركة واضح؟ الا المعتقة. الا المعتقة اذا انفردت. فانها تحوز جميع التركة لانها ترث بالتعصير طيب وليس في النساء طرا عصب الا التي منت بعثت رقبة. اذا تقرر هذا بارك الله فيكم - 00:14:57

فعندنا في عادة اهل الفرائض انهم يذكرون في هذا الموضوع ما لو اجتمع الذكور فقط فمن الذي يرث؟ وما لو اجتمع الاناث فقط؟ من الذي يرث؟ وما لو اجتمع الذكور والاناث؟ من الذي يرث؟ فالمسائل - 00:15:26

اربع لثلاثة او لثلاثة آ لثلاثة احوال. امسح هذا تمام فنقول لو اجتمع جميع الذكور كم عددهم؟ بالتفصيل خمسة عشر فان الذين يرثون منهم ثلاثة فقط هم الزوج والاب والابن. الزوج والاب والابن. اصل المسألة سيكون للزوج الربع. وللاب - 00:15:46

والابن عصبه. من اثني عشر. واضح؟ من اثني عشر. حينئذ تكون للزوج ثلاثة وللاب اثنين وللابن سبعة. سبعة. سبعة. واذا اجتمع جميع النساء فان من يرث منهن خمس. هن البنت. وبنت - 00:16:31

الابن والزوجة والأم والأخت الشقيقة واضح؟ ولان ولان في المسألة زوجة ترث الثمن وام ترث السدس فان اصل المسألة من اربعة وعشرين اذ ان كل مسألة فيها سدس وثمان فاصلها اربعة وعشرين. فالبنت لها النصف. لها اثني عشر. وبنت الابن لها - 00:17:01

سدس تكملة الثلثين. والزوجة لها الثمن. والام لها السدس. والاخري الشقيقة لها الباقي. كم الباقي سيكون؟ واحد. واحد. صح؟ سيكون لها واحد. هذه مسألتهم فيما لو انفرد النساء واذا اجتمع جميع الذكور وجميع الاناث فالذين يرثون خمسة فقط. واضح - 00:17:35

لان الميت حينئذ احد الزوجين اما الزوج واما الزوجة. ستكون المسألة كالتالي هلك شخص وترك ام واب وزوج تمام وابن وبنت. اذا هذه مسألة ماذا من الميت هذه؟ اه هذه مسألة الزوجة. هذه مسألة الزوجة. وهذه تحتاج الى تصحيح - 00:18:09

تمام؟ اصلها من اثني عشر ثم تصح الى ستة وثلثين لان عندك زوج زوج ميراثه الربع وعندك اب وام كل واحد يرث السدس صح؟ فاصل مسلا من كام؟ من اثني عشر. هنا اثنين وهنا اثنين وهنا ثلاثة وهنا كم - 00:18:39

هنا خمسة عدد رؤوسهم كم؟ للذكر مثل حظ الانثيين ثلاثة ثلاثة في اثني عشر؟ ستة وثلثين صح؟ ستة وثلثين. ثلاثة في اثنين ستة ستة تسعة عشرة خمسة هذا اذا كانت المسألة مسألة الزوجة. واما اذا كانت المسألة مسألة الزوج نقول مسألة اجتمع جميع - 00:19:03

ورث ذكورا واناثا. وكان الميت هو الزوج. ستكون المسألة كالتالي ام. عفوا. ام اب ام اب ذو زوجة وابنة للزوج تمام؟ وابن وبنت عايز تقول المسألة من كم؟ اربعة وعشرين. اربعة وعشرين. لماذا من اربعة وعشرين؟ يعني يوجد سدس ويوجد ثمن. فاصل مسلا من - 00:19:33

وعشرين. تصح الى اثنين وسبعين. هنا اربعة وهنا اربعة وهنا ثلاثة وهنا كم ثلاثة عشر صح؟ عدد رؤوسهم ثلاثة ثلاثة في اربعة وعشرين كم؟ اثنين وسبعين هنا اثني عشر هنا تسعة وهنا ستة وعشرين وهنا ثلاثة عشر واضح - 00:20:03

فهذه اربع مسائل هذه مسألة ما لو انفرد الذكور فقط فالذين يرثون كم ثلاثة وهذه مسألة ما لو انفردت الاناث فقط فالوارثات خمس.

وهذه المسألة لو اجتمع الذكور والانات جميعا فالوارثون خمسة وحينئذ اما - [00:20:33](#)

ان تكون الميثة زوجة واما ان يكون الميت الزوج. فاذا كان الزوجة فاصل مسألة من اثني عشر ثم تصح من ستة وثلاثين واذا كان الزوج هو الميت فاصل مسلا من اربعة وعشرين ثم تصح الى كم؟ الى اثنين وسبعين. اظن هذا بالنسبة لكم كالمذاكرة لان هذا -

[00:20:56](#)

لقد درسناه فيما سبق وهو واضح جلي آآ بالنسبة لكم. اذا تقرر هذا بارك الله فيكم فبعد ذلك ذكر ان نصنف رحمه الله تعالى ان الارث

ينقسم الى قسمين. تمام؟ انا مسحته لم اسأل هل تحتاجون بصيرة - [00:21:16](#)

اظنكم لا تحتاجون. هذا واضح. نقول بارك الله فيكم الارث ينقسم الى اما ان يكون الارث بالفرض واما ان يكون الارث بالتعصيب اما

ان يكون الارث بالفرض واما ان يكون الارث بالتعصيب. تمام؟ والفرض هو نصيب مقدر شرعا - [00:21:36](#)

بعضهم يزيد يقول انه لا يعني ينقص بالعول ولا بالرد. هذا لا نحتاج اليه. واضح؟ هذا لا نحتاج اليه في التعليم هو نصيب مقدر شرعا

واما التعصيب فمعناه ان الوارثة ياخذ جميع المال اذا انفرد - [00:22:01](#)

او يأخذ الباقي بعد اصحاب الفروض او انه يسقط اذا استغرقت الفروض التركية. هذا معنى تعصيب. اذا تقرر هذا نقول الارث او

الوارثون. عفوا احسن هكذا. الوارثون لهم اربعة احوال - [00:22:22](#)

الوارثون رجالا ونساء لهم اربعة احوال الحالة الاولى اما ان يرثوا اما ان يرثوا بالفرض فقط واما ان يرثوا بالتعصيب فقط. واما ان

يرثوا بالفرض والتعصيب. ثم هذه الحالة الثالثة انهم يرثون بالفرض والتعصيب اما - [00:22:42](#)

من غير جمع يعني اما انه يرث بالفرض او بالتعصيب لا يجمع واما انه يرث بالفرض والتعصيب مع الجمع طبعا في بعض احواله ليس

في كل احواله. في بعض احواله سنذكر هذا - [00:23:30](#)

فالذين يرثون بالفرض كم عددهم بالفرد فقط كم عددهم؟ الفرد فقط كم عددهم؟ سبعة بالفرض فقط عددهم سبعة والذين يرثون

بالتعصيب فقط. كم عددهم؟ هم. اثني عشر. اثني عشر. عدهم اثنا عشر - [00:23:53](#)

الذين يرثون بالفرض تارة وبالتعصيب تارة. لكن من غير جمع عددهم اربع. تمام؟ والذين يرثون بالفرض والتعصيب وقد يجمعون بينهما

اثنان فقط. واضح؟ اثنان فقط. اجمعهم لي اجمع لي هذه الاعداد كم يصير؟ كم؟ خمسة وعشرين كم عددهم عدد الواردين من الرجال

- [00:24:18](#)

بالتفصيل. وكم عدد الوارثات من النساء؟ كم المجموع؟ هم هؤلاء يعني هذا تقسيم بطريقة اخرى. من يرث بالفرض فقط من يرث

بالتعصيب فقط. من يرث بالفرض والتعصيب. اما من غير جمع. واما مع الجمع في - [00:24:52](#)

في بعض الاحوال فهمنا؟ نقول بارك الله فيكم الذين يرثون بالفرد فقط من هم؟ ها الام واحد اثنين ترتبهم الاخ لام ثلاثة الاخ لام

اربعة الجدة من جهة الام خمسة الجدة من جهة الاب ستة الزوج - [00:25:18](#)

سبعة الزوجة. هؤلاء يرثون بالفرد فقط. يعني لا يوجد حالة ان احدا من هؤلاء يرث بالتعصيب يرثون بالفرض فقط. جيد. واضح؟

يمكن ان ترتبهما هكذا. الام ومن ادلى الام الام - [00:25:58](#)

ومن ادلى بالام الاخ لام والاخت لامة. ثم الجدة من جهة الام والجدة من جهة الاب. والزوج والزوجة. واضح هؤلاء يرثون بالفرد فقط.

الذين يرثون بالتعصيب من هم؟ ها؟ الابن؟ ابن - [00:26:21](#)

الابن لا اترك الاب. الاب سيأتي معنا. الاخ الشقيق الاخ باب ابن الاخ الشقيق ابن الاخ لاب تمام الشقيق العم لاب ابن العم الشقيق ابن

العام لاب تمام المعتق. المعتقة. كم عددهم؟ واحد اثنان - [00:26:41](#)

ثلاثة اربعة خمسة ستة سبعة ثمانية تسعة عشرة حادشر اثنا عشر جيد من الذين يرثون بالفرض والتعصيب؟ لكن من غير جمع لا

يجمعون هؤلاء هم البنت او البنات طبعا. يعني واحدة او اكثر - [00:27:21](#)

لان قد تكون واحدة وتلت النصف هذا فرض. اثنان يرثنا الثلثين هذا بالفرد. وقد تكون انت مع ابن فترث بالتعصيب. بنات مع ابن.

بالتعصيب. فهمنا؟ اثنين بنت الابن او بنات الابن. تمام - [00:27:51](#)

وهنا الـاُخت الشقيقة او الـاُخوات الشقيقات. وهنا الـاُخت لـاب او الـاُخوات لـاب. واحد اثنان ثلاثة اربعة جيد من الذي يرث بهما مع الجمع في بعض الاحوال الـاب الجد واحد اثنان وقلت في بعض الاحوال لان في بعض الاحوال يرث بالتعصيب - [00:28:21](#)

فقط كما لو مات شخص كما لو مات شخص وليس له فرع وارث. فاذا مات شخص وليس له فرع وارث فحين حينئذ ماذا نقول؟ نقول ان الـاب يرث بالتعصيب فقط. واذا مات شخص وللميت فرع وارث ذكر - [00:29:01](#)

فان الـاب يرث بالفرض فقط وهو سدس. واذا مات شخص وله فرع وارث انثى فان الـاب يرث بالفرض وهو سدس. تمام؟ وارث الباقي بالتعصيب. واضح؟ اذا هذا حاصل التقسيم من حيث ماذا؟ هذا التقسيم. هذا التقسيم من حيث من يرث بالفرض. من يرث بالتعصيب. من يرث بالفرض والتعصيب اما مع - [00:29:21](#)

واما من غير جمع. والذي جرننا لهذا ان الناظم رحمه الله سيذكر الان ان الـارث يكون اما بالفرض واما بالتعصيب فنحب ان نعرف من الذي يرث بالفرض؟ ومن الذي يرث بالتعصيب؟ ومن الذي يرث بهما؟ فقال الناظم رحمه الله تعالى - [00:29:51](#)

قال رحمه الله تعالى باب طبعاً هذا التبويب على اساس انه ليس من كلامي الناظم. قال باب الفروض المقدرة في كتاب الله اقول الفروض جمع فرض وهو لغة القطع والتقدير والبيان. القطع - [00:30:11](#)

والتقدير والبيان. قال الله سبحانه وتعالى في القرآن الكريم قد فرض الله لكم تحلة ايمانكم هذه الآية اي معنى من هذه المعاني الثلاثة يناسبها؟ قد فرض الله لكم تحلة ايمانكم. هل معنى - [00:30:41](#)

قطع او معنى قدر او معنى بين. ما رأيكم؟ في اي سورة هذه الآية؟ بسم الله ها؟ تحريم. تحريم. تمام. قد فرض الله لكم تحية ايمانكم. ما المعنى الذي يناسب الآية - [00:31:01](#)

من هذه المعاني الثلاثة. البيان احسنتم. اي قد بين الله لكم تحلة ايمانكم. واضح في المعدة تمام؟ قال هنا وفي الاصطلاح الفرض في الاصطلاح اي في اصطلاح علماء الفرائض لان الفرض في اصطلاح الاصوليين يختلف عن الفرض هنا. واضح؟ فالفرض هناك مرادف للواجبين عند الجمهور - [00:31:21](#)

ومنهم الشافعية خلافاً للحنفية القائلين ان الفرض ما ثبت بدليل قطعي والواجب ما ثبت بدليل ظني فقال وفي الاصطلاح اصطلاح من؟ ها شيوخها اصطلاح الفرضيين. قال جزء مقدر من التركة. قال - [00:31:51](#)

الناظم رحمه الله واعلم وكلمة اعلم يؤتى بها لبيان ان المسألة الآتية ينبغي الاعتناء بها. قال واعلم بان الـارث نوعان هما فرض وتعصيب على ما قسم. فالفرد في نص الكتاب - [00:32:11](#)

بسته لا فرض في الـارث سواها البتة. نصف وربع ثم نصف الربع. والثلث والسدس بنص الشرع والثلثان وهما التمام فاحفظ فكل حافظ امام. فنظم الفروض المقدرة في اربعة ابيات صاحب البرهانية وهي منظومة اخسر من الرحبية - [00:32:31](#)

لكنها اشتملت على مسائل اكثر من الرحبية. تقريبا عدد الابيات مائة وعشرون بيتا. مقارنة بهذه هي اقصر لكنها فيها مسائل اكثر من هذه. ولذلك لما جاء الى الفروض عدها كلها في بيت واحد. واضح؟ بل وازاد وزاد - [00:32:57](#)

انظر ماذا قال؟ قال في البرهانية ربع وثلث نصف كل ضعفه. ربع وثلث نصف كل ايش معنى نصف كل؟ نصف الربع الذي هو الثمن ونصف الثلث الذي هو سدس ضعفه ضعف الربع - [00:33:17](#)

الذي هو النصف وضعف الثلث الذي هو الثلثان. نصف وربع نصف كل ضعفهم والاجتهاد غير ذي مصرفهم. يعني وهنالك ما ثبت بالاجتهاد. يشير الى ثلث الباقي. واضح؟ بل زاد على ما زاد على ما هذا. على ما ما ذكر هنا. مع انه ذكرها في بيت في بيت واحد. نعم. فعلى كل حال - [00:33:37](#)

هل قال هنا في الشرح رحمه الله اقول الـارث المجمع عليه نوعان ارث بالفرض وارث بالتعصيب لا ثالث لهما واضح؟ فالفرض في نص الكتاب العزيز ستة لا سابع لها في القرآن العظيم. والبت القطع - [00:34:04](#)

يعني لما قال الناظم لا فرض في الـارث سواها البتة اي قطعاً. تمام؟ قال والفروض الستة هي النصف والنصف يصح فيه كسر النون وضم النون وفتح النون واضح ثلاث لغات. قال والربع يصح فيه - [00:34:26](#)

ظم الباء وتسكين الباء. ربع ربع تمام؟ والثلثان يصح فيه تسكين الميم وضم الميم الثلثان كذلك يصح فيه ظم اللام وتسكينها وكذلك وكذلك سدس. يصح في كل تسكين اللام وظمها. ثلث ثلث سدس سدس - [00:34:50](#)

ثلثان ثلثان اه ثلثا واضح؟ نعم. قال وكلها وكلها اي هذه ستة الشرعي اي القرآن. نعم لنا فرض سابع ثبت بالاجتهاد وهو ثلث الباقي للجد في بعض احواله مع الاخوة. ثلث الباقي ثبت في موضعين. الموضع الاول في الجد مع الاخوة - [00:35:20](#)

والموضع الثاني في العمريتين والعمريتان شخص مات وترك ابا واما زوجته وزوجا والثانية ترك ابا واما وزوجة واضح؟ وقد تقدم معنا في دروس سابقة وسيأتي معنا. يعني سيأتي معنا لا لا نطيل الكلام حوله الان. سيأتي معنا ان هذا الثلث الباقي لا - [00:35:49](#)

يخرج عن كونه اما سدس واما ربع اما سدس واما ربع فيرجع الى الفروض المقدرة الستة واضح؟ فليس في فروض مقدرة بارك الله فيكم خمس ولا سبع ولا تسع ولا عشر تمام؟ قال هنا نعم في الزكاة موجود لكن في الفرائض ما في في الزكاة وفي الركاز الخمس - [00:36:15](#)

وفيما آآ سقي بغير مؤنة العشر نوع هذا في الزكاة. قال رحمه الله تعالى ولما فرغ من بيان الفروض شرع في بيان مستحقيها فقال فقال فالنصف هنا بوب احدهم فقال باب من له النصف. طبعا باب هذا تعرفون اعرابها. مبتدأ محذوف الخبر. خبر محذوف مبتدأ - [00:36:40](#)

يصح ان تقرأ باب مفعول به لفعل محذوف يصح ان تقرأ بابي الى اخره هذا ما يحتاج ان نقف عنده. قال فالنصف فرض خمسة افراد الزوج والائى من الاولاد. وبنت الابن عند فقد البنت والاخت في مذهبك - [00:37:11](#)

كل مفتي وبعدها الاخت التي من الاب عند انفرادهن عن معصب. انظر ماذا قال. فالنصف فرض ذو خمسة افراد. واضح؟ الزوج والائى من الاولاد. قال افراد اشار الى ان الشرط في ارثهم النصف هو الانفراد. واضح؟ واكد على هذا الشرط بان ذكرهم بصيغة - [00:37:31](#)

افراد فهمته؟ متى يرثون النصف؟ اذا انفردوا اذا انفردت البنت تأخذ النصف. اذا انفردت بنت الابن تأخذ النصف. اذا انفردت الاخت الشقيقة تأخذ النصف. اذا انفردت الاخت لآب تأخذ النصف. والزوج لا يكون الا واحدا صح - [00:38:01](#)

صح؟ المنفرد هو واضح؟ اذا هؤلاء اذا انفردوا ياخذون ماذا؟ ياخذون النصف. جيد قال فالنصف فرض خمسة افراد الاول الزوج الثاني الاى من الاولاد. الثالث بنت الابن عند فقد البنت - [00:38:22](#)

اشار الى الشر انها تكون منفردة وانها لا يوجد من يحجبها من فرع وارث قبلها. تمام؟ والاخت في مذهب كل مفتي. وبعدها اي وبعد الاخت الشقيقة الاخت التي من الاب بشرط اخر ما هو؟ عند انفرادهن عن معصبين. اذا نستطيع ان نقول انه اشار الى شرطين واضحين. الانفراد - [00:38:42](#)

وعدم التعصيب. تمام. قال رحمه الله تعالى اقول هذا شروع في ذكر من يستحق الفروض فالنصف فرض خمسة منفردين لماذا بدأ بالنصف لماذا لم يبدأ بالثلثين؟ ما هو اول فرض بدأ الله عز وجل به في آيات سورة النساء؟ مم - [00:39:12](#)

صح؟ ابدأ الله عز وجل بدأ بالثلثين. واضح؟ ولذلك كان السبكي رحمه الله تعالى يقول وددت لو ان اهل الفرائض يبدأون بالثلثين. تمام؟ لكن اهل الفرائض بدأوا بالنصف. لان النصف - [00:39:39](#)

اكبر نصيب يحوزه وارث واحد بنفسه اكبر نصيب اذا انفرد وارث اخذه هو هو النصف. تمام. قال رحمه الله تعالى اقول هذا شروع في ذكر من يستحق الفروض فالنصف فرض خمسة منفردين. وهم الزوج عند انفراده عن الولد وولد - [00:39:59](#)

الابني سواء كان ذكرا او ائى من الزوج يعني سواء كان هذا الفرع الوارث من الزوج ابن للزوج ايضا او من غير الزوج كامرأة كان عندها ولد من زوج سابق - [00:40:30](#)

ثم تزوجت بزواج ثان هذا الزوج الثاني اذا ماتت هذه المرأة فانه لا يرث النصف. لان المرأة عندها فرع وارث وان لم يكن من الزوج الثاني بل هو من زوج سابق. فهمتوا ولا لا؟ حتى ولو كان الفرع الوارث للمرأة من الزنا - [00:40:47](#)

كامرأة عندها ولد من الزنا. تزوجت ثم ماتت فان هذا الزوج لا يرث النصف وانما يرث الربع. لماذا؟ لان هذه المرأة عندها فرع وارث

حجب الزوج من النصف الى الربع. ولذلك - [00:41:11](#)

قال هنا سواء كان الفرع الوارث لهذه الزوجة ذكرا او انثى من الزوج او من غيره ولو من امتنان فهمتم؟ قال رحمه الله تعالى الثاني وفرض البنت الواحدة اي والنصف فرض البنت الواحدة. والثالث وبنت الابن عند فقد البنت - [00:41:33](#)

والاخذ الشقيقة والخامس والاخذ من الاب عند فقد من؟ عند فقد الشقيقة ثم قال رحمه الله تعالى وانما ترث كل واحدة من هذه الاربعة النصف عند انفراها عن يعصبها من - [00:42:02](#)

فقوله افراد راجع الى الخمسة. والزوج لا يكون الا واحدا واما الاربعة الباقيات فلا يفرض لكل واحدة منهن النصف الا اذا كانت منفردة عن فيها من الاناث. فلو تعددنا فلو تعددنا فرض للمتعددات الثلثان كما سيأتي - [00:42:22](#)

واضح قال ويشترط انفراهن عن معصب لانه اذا كان مع الواحدة منهن من يعصبها ورثت معه بالتعصيب لا بالفرض كما سيأتي. وكل ذلك اي ان ارث هؤلاء النسوة بل ارث هؤلاء للنصف الخمسة ارث هؤلاء الخمسة للنصف اجماعا لا خلاف فيه. قال وكل ذلك بالاجماع.

ثم ذكر - [00:42:49](#)

مستند الاجماع. قال لقوله تعالى ولكم نصف ما ترك ازواجكم ان لم يكن لهن ولد. هذا بالنسبة للزوج وقوله تعالى وقوله تعالى وان كانت واحدة فلها النصف. هذا بالنسبة للبنت - [00:43:19](#)

وقوله تعالى وله اخذت فلها نصف ما ترك. وهذا يشمل الاخذ الشقيقة والاخذ لاب واضح؟ قال واجمعوا على ان ولد الابن ذكرا كان او انثى قائم مقام الولد في الارث والحج - [00:43:37](#)

والتعصيب ولد الابن قائم مقام ولد الابن آ بنت الابن قائمة مقام البنت. تمام هذا المقصود. واجمعوا على ان ولد الابن قائم مقام الولد. تمام قال الذكر كالذكر والانثى كالانثى. والان الشاهد عندنا في ان بنت الابن تقوم مقام البنت. تمام هذا المقصود - [00:43:56](#)

وعلى ان المراد اي واجمع هذا اجماع اخر واجمعوا على ان المراد بقوله تعالى وله اخذت فلها نصف ما ترى الاخذ من الابوين والاخذ من الاب دون الاخذ من الام. تمام؟ وسيأتي بعد ذلك. ثم قال رحمه الله تعالى - [00:44:21](#)

الربع انتبه معي قبل ان نسترد في هذا بارك الله فيكم. نريد ان نتكلم على شيء. امسح هذا خلاص صورتم انتبهوا معي الزوج كم له حالات في الارث؟ حالتان الزوج لا يرث الا بالفرض فقط - [00:44:41](#)

صح اما ان يرث النصف اذا لم يكن للزوجة فرع وارث واما ان يرث الربع. موضوع درسنا هذا اليوم صح انتبهنا من الزوق. مسكين هذا البنت كم لها حالات حالتان اجماليتان - [00:45:34](#)

لأنها اما اعترفة بالفرض واما ان ترث بالتعصيب. فاذا ورثت بالفرض فاما ان ترث النصف اذا انفردت واما ان ترث الثلثين اذا تعددت. هل يوجد احتمال اخر؟ سدس ثم لا يوجد - [00:46:02](#)

واذا عصبت اخذت للذكر مثل حظ الانثيين اي انها تاخذ نصف نصف الذكر جيد طيب بنت الابن بنت الابن وما ادراك ما بنت الابن بنته الابن هذه اما ان ترث بالفرض. درسناه قبل قليل هذا صح؟ كتبناه هنا - [00:46:24](#)

تمام واما ان ترث بالتعصيب. ترث بالفرض ولها في ارثها بالفرض ثلاث حالات اما ان ترث النصف واما ان ترث الثلثين. واما ان ترث السدس ثالث النصف اذا انفردت وهو موضوع درسنا اليوم - [00:46:58](#)

وترث الثلثين اذا تعددت اي اذا تعددت ولم يكن ثم فرع وارث اعلى ولم تعصب واضح وترث السدس مع البنت تكملة الثلثين ترث السدس مع البنت تكملة الثلثين جيد هذا كله بماذا - [00:47:24](#)

بالفرض وقد ترث بنت الابن هذه بالتعصيب قد ترث بالتعصيب. السؤال من الذي يعصبها؟ ها؟ من الذي يعصبها؟ هنا السؤال نقول الذي يعصبها اما اخوها او ابن عم لها في درجتها. واضح؟ واما ابن ابن - [00:47:51](#)

وابن ابن انزل منها لكن بشرط عند حاجتها اليه ليس مطلقا اما هذا وهذا اخوها وابن عم لها في درجتها هؤلاء او هذان تعصبانها مطلقا. يعصبانها مطلقا. واما هذا فيعصبها عند حاجتها هي التي - [00:48:26](#)

تحتاج اليه اذا احتاجت اليه استدعته. سنشرح هذا تمام؟ افضل انني اشرحه لكم بطريقة الامثلة فاقول مثلا مات شخص وترك بنت

وبنت ابن كم نصيب بنت الابن؟ هنا هنا السدس. مات شخص وترك - 00:49:00

بنت ابن. كم نصيبها؟ النصف. مات شخص وترك بنتي ابن. كم نصيبهما؟ ها؟ الثلثين الثلثين تمام هذا واضح هذا كله بالفرط مات

شخص وترك بنت وترك بنت وبنت ابن وابن ابن ابن. كيف ترث - 00:49:40

ها تعصيب تعصيب عصبه هنا عصبه لماذا؟ لان ابن الابن هذا يعصب بنت الابن لاحظ معي هذا ابن الابن قد يكون اخوها وقد يكون

ابن عم لها. لكن في نفس الدرجة بنت ابن - 00:50:32

ابن اب جيد هذا المثال رقم اربعة مثال رقم خمسة مات شخص وترك اصبر ابن وبنت ابن. ما الحكم مات شخص وترك ابن وبنت ابن

ما الحكم ها؟ محجوبة. نضعه نميم. محجوبة. طيب. مات شخص - 00:50:57

وترك بنتين وبنت ابن ها؟ هنا ما الحكم؟ محجوبة لماذا محجوبة؟ لان البنيتين اخذن الثلثين. لم يبق لها شيء. واضح ولا لا؟ هنا

حجبت من الذي اسقطها اسقطها البنتان مع عدم وجود من يعصبها. انظر التي بعدها. مات - 00:51:31

شخص وترك بنتين وبنت ابن وابن ابن ابن ابن. هذا انزل منها. طيب مات شخص وترك بنتين طبعاً بنتين هؤلاء هنا نصيبهم ثلثين.

ثلثين صح؟ هذه تسقط؟ او ترث؟ ترث من الذي عصبها؟ ابن ابن ابن انزل منها. الان هي تحتاج - 00:52:09

اليه او لا تحتاج اليه؟ لماذا تحتاج اليه؟ لانه لو كان غير موجود تسقط صح؟ اذا هي التي تحتاج اليه ولذلك قلنا هنا ايش؟ عند عند

حاجتها اليه. متى تحتاج اليه - 00:52:49

تحتاج اليه اذا انتبه معي. ماذا تحتاج اليه؟ تحتاج اليه اذا اخذت البنتان الثلثين ولم يكن معها ابن ابن في درجتها يعصبها. شف متى

تحتاج الى ابن ابن ابن ابن انزل منها؟ اذا اخذت البنتين - 00:53:05

ها الثلثين ولم يكن معها ولم يكن معها ابن ابن يعصبها لو كان معها ابن ابن يعصبها هي لا تحتاج الى هذا واضح انظر هنا هنا لو كان

شخص ما اه نكتب مثال لا بأس نزيد مثالا. مات شخص - 00:53:28

وترك بنتين تمام و بن ابن وابن ابن ابن وابن ابن ابن. كم اربعة كم وارثون؟ اربعة. مات شخص وترك كم؟ بنتين. وبنت ابن

وابن ابن وابن ابن ابن تحتاج اليه الان؟ تحتاج الى ابن ابن ابن ابن ابن ابن ابن ابن ابن لا تحتاج لماذا لا تحتاج؟ ها

هذا - 00:53:55

في درجتها هو الذي يعصبها. اذا هي لا تحتاج الى هذا. هذا محجوب واضح اذا هذه حالات من حالات بنت الابن فهمتم يا شيوخ اذا

صادفت في مسألة ما امامك بنت ابن لا تخرج عن هذه الحالات. واعطيتك هذه المسائل كم عددها؟ واحد اثنين ثلاثة اربعة -

00:54:33

خمسة ستة سبعة ثمانية ثمان مسائل لتقارن بين كل حالة وحالة نعيدها مرة اخرى سريعا حتى تضبط الحالات مات شخص وترك بنت

وترك بنتا وبنت ابن. هذه تأخذ سدسنا. مات شخص وترك بنت ابنه - 00:55:01

هذه موضوع درسنا تأخذ النصف مات شخص وترك بنتي ابن. هذه تأخذ الثلثين. ستأتي معنا. ترك بنتي ابن. بنتي خذنا الثلثين. مات

شخص وترك بنتا وبنت ابن وابن ابن ابن. هذه - 00:55:23

بالتعصيب بنته الابن ترث بالتعصيب هنا. تمام مات شخص وترك ابن وبنت ابن قال لك بنت الابن محجوبة انا اريدك ان تفهم شيئا اخر

لم اذكره لك في التشجير وهو لو سئلت متى تحجب بنت الابن - 00:55:45

الجواب تحجب بنت الابن في حالتين الحالة الاولى بالابن الابن هنا يحجب بنت الابن الابن يحجب من؟ بنت الابن. هذه الحالة الاولى.

الحالة الثانية تحجب بنت الابن اذا ورثت البنتان - 00:56:10

الثلثين ولم يكن لها معصب هنا اذا ورثت البنتان الثلثين ولم يكن لها معصب تسقط مرة اخرى متى تحجب بنت الابن تحجب بنت

الابن بالابن واحد اثنين وتحجب بنت الابن اذا ورثت البنتان الثلثين ولم يكن لها معصب - 00:56:31

يأتي السؤال فان كان لها معصب نقول اذا كان لها معصب فانها ترث مع ذلك المعصب بالتعصيب. للذكر مثل حظ الانثيين جيد. من

هذا الذي يعصبها اما اخوها او ابن عم لها في درجتها او ابن ابن اخ اذا احتاجت اليه - 00:57:01

متى تحتاج اليه الجواب تحتاج اليه اذا اخذت البنات الثلاث اما اذا كانت انتبه البنت البنت ما تأخذ الثلاثين يأخذن النصف اين هذه؟
مات عن بنت وبنت ابن هنا لو كان هنا يوجد ابن ابن ابن ابن ابن ابن ابن ابن ابن. ما في تعصيب. لانه حينئذ سترث
ماذا؟ السدس هي. ما تحتاج اليه - [00:57:24](#)

عندها فرض ما تحتاج الى التعصيب. واضح. متى تحتاج الى ابن ابن ابن ابن ابن ابن ابن ابن ابن. ما تأخذ الثلاثين يأخذن النصف اين هذه؟
اخذت البنات الثلاثين واذا لم يكن عندها ابن ابن في درجتها يعصبها - [00:57:52](#)
واضح؟ ثم هنا ذكرنا لك مسألة مات شخص وترك بنتين وبنت ابن وابن ابن ابن ابن ابن. فهنا تحتاج الى هنا تحتاج الى ولا
تحتاج؟ تحتاج. وهنا مات شخص وترك بنتين وبنت ابن وابن ابن ابن ابن ابن ابن ابن. هناك - [00:58:12](#)
تحتاج اليه. لماذا؟ لانه يوجد من؟ ابن ابن في درجتها. فهو الذي يعصبها. فهذا ابن ابن ابن. هذا محجوب واضح؟ هذا محجوب. اذا
هذه خلاصة حالات من بنت الابن. لابد ان تظبطها جيدا. تمام؟ كلما صادفت مسألة فيها بنت ابن ظعها فيما يناسبها من الحالات -
[00:58:33](#)

مسائل لتوضيح حالاتها ارجو ان يكون هذا واضحا لكم. اذا هؤلاء ممن يرثون النصف كم عددهم؟ الزوج الاول ها البنت اثنتين
ثلاثة بنت الابن. بقي عندنا من؟ الاخت الشقيقة والاخت - [00:58:56](#)
نمسح نعم ها صوروا اين اذهب انا حتى تصوروا انتم؟ ها عفوا عفوا دست اقلامك. خلاص مم خلاص؟ صورته ما زالت خلاص بسم
الله انتبهوا معي يا شيوخ. انتبهوا هذا الذي سيقوله ايضا يحتاج الى انتباه. عندنا من الان؟ ممن ترث النصف - [00:59:18](#)
الاخت الشقيقة. طبعا هذه الحالات نحن سندرسها بالتفصيل. سنأتي متى ترث الاخت الثلاثين متى ترث بالتعصيب؟ سنأتي عليها لكن
هذا الان يجعله تجمع شتات المسائل المتفرقة في مواضع في وضع واحد حتى اذا جينا يكون قد سبقت لك خلفية. نقول نفس الكلام.
نحن قبل قليل هنا عندما قسمنا من يرث بالفرض - [01:00:44](#)

من يرث بالتعصيب فقط من يرث بالفرض والتعصيب تارة يجمع تارة لا يجمع اين وضعنا الاخت الشقيقة اين وضعناها؟ في ماذا؟ في
من يرث بالفرض والتعصيب لكن مع عدم الجمع صح؟ مع عدم الجمع - [01:01:14](#)
اخت الشقيقة هذه اما ان ترث بالفرض واحد واما ان ترث بالتعصيب. اثنتين اما بالفرض واما بتعصيبه. طب اذا ورثت بالفرض كم ترث؟
لها حالتان. اما ان تنفرد فتأخذ النصف - [01:01:33](#)
واما ان تتعدد فتأخذ الثلاثين. جيد. انتهينا. درسنا اين؟ هنا تمام؟ واما ان ترث بالتعصيب. من الذي يعصبها مم اما ان ترث بالتعصيب
والذي يعصبها اخوها الشقيق. او او انتبه لي هذا ها او البنت او البنات او بنت - [01:01:53](#)

الابن او بنات الابن. هؤلاء ايضا يعصبن الاخت الشقيقة بسم الله الرحمن الرحيم. جيد هذه حالتها فقط اما ان ترث بالفرض النصف او
الثلاثين واما ان ترث بالتعصيب. من الذي يعصبها؟ اخ شقيق - [01:02:30](#)
او بنت او بنات او بنت ابنك او بنات ابنك. نضرب لكل واحدة مسألة. نقول ماتت عن زوج واخت شقيقة. هنا النصف. ما اتت عن
اثنين شقيقتين وعم. هنا الثلاثين - [01:02:54](#)

جيد مات عن اخ شقيق واخت شقيقة للذكر مثل حظ الانثيين جيد. مات. عن زوجة واخت شقيقة وبنت وعم. فالزوجة لها الثمن.
والاخت الشقيقة عصبه مع البنت والبنات لها النصف والعام هذا له لا شيء محجوب - [01:03:24](#)
محجوب لماذا محجوب؟ من الذي حجبه؟ لا لا لا ما استوفت ولا شيء. الاخت هذه الاخ الاخت هادي اخت اخت هذه والاخت اذا
بالبنات عصبوها. تعجب من يحجبه اخوها. كم رددتوها لكم هذا البيت - [01:04:05](#)
كثيرا واضح الاخت اذا تعصبت بالبنات صارت كاخ شقيق تحجب من يحجبه اخوها. والاخت اذا بالبنات عصبوها تحجب من يحجبه
اخوها لو كان هنا اخ شقيق اليس حاجبا للعم؟ كذلك الاخت الشقيقة اذا عصبت بالبنات - [01:04:25](#)
فانها تحجب من يحجب اخوها. واضح؟ والاخت اذا بالبنات عصبوها تحجب من يحجبه اخوها. لا عندي ان يكون هنا بنت واحدة او
بنات ان يكون عندي هنا بنت ابن واحدة او بنات ابن لا فرق هنا - [01:04:48](#)

فهمتم يا شيوخ؟ هذه حالات من حالات الاخت الشقيقة واضح؟ ومن خلال هذه الحالات كما صنعنا في بنت الابن يمكن ان تضع لك امثلة تمارس الحل وتدخله في كل حالة تناسبها. تمام؟ اذا تقرر هذا بارك الله فيكم فلو قلت لكم من الذي يحجب الاخت الشقيقة -

01:05:09

يحجبها الابن. الابن يحجبها. صح؟ ويحجبها من؟ ويحجبها الاب. لكن البنت تحجبها لأ. البنات يحجبها؟ لا. لا. تكون معهن عصبية. تكون معهن؟ يعني لو مات شخص وترك ثلاث بنات. واخت شقيقة. ثلاث بنات يأخذن الثلثين. اخت شقيقة. عصبية - 01:05:32

ربما ارثها اكثر من ارثهن. هم هم ثلاث بنات. يأخذون كم؟ ثلثين. يعني كل واحد كل واحد اذا نصيبه اقل من ثلث وهي تأخذ الباقي كم الباقي؟ ثلث التركة ما شاء الله واضح ولا لا؟ ارزاق فعلى كل حال بارك الله فيكم - 01:06:02

هذه حالات من؟ الشقيقة. حالات الاخت الشقيقة. اذا من الذي يحجبها؟ ايش قلنا؟ من الذي يحجبها؟ ها؟ الابن ومن الاب ليس الجد الجد يعصبها. واحيانا يشاركها. ها تمام. والاخت لا فرض ستأتي بمعنى في - 01:06:22

والاخت لا فرض مع الجد لها فيما عدا مسألة كما لها زوج وام وهما تمامها فاعلم فخير امة علامها ستأتي معنا ان شاء الله. لكن الذي يحجبها ابن واب فقط جيد احسنتم باقي عندنا من - 01:06:42

الاخت لياب نمسح هذا ها؟ من هذا؟ هنا؟ زوجة اه باختصار زوجة اه عفوا ثمن احسنتم احسنتم ثمن وهنا النسخة جيد. خلاص؟ هذه عصب الباقي. نعم جيد احسنتم. واضح نمسح هذا. اشرب ماء. بسم الله الرحمن الرحيم - 01:07:05

يا الله. خلاص طيب. الاخت الشقيقة بارك الله فيكم. هذي انتهينا منها. الان ايش عندنا؟ الاخت نحن قلنا ممن ترث بالفردى وبالتعصيب. تجمعها لا تجمعها. ها؟ لا تجمع صح. الاخت - 01:07:46

لا تجمع اما بالفرض واما واما بالتعصيب. الاخت الاخت للاب ها هكذا اما بالفرض تم فرضها؟ تم فرضها؟ اما النصف اذا انفردت واما الثلثين اذا تعددت واما السدس صح ولا لا؟ مع من؟ السدس - 01:08:14

مع الاخت الشقيقة اذا ورثت الاخت الشقيقة النصف فالاخت لاب ترث السدس تكلمة الثلثين كما ان البنت اذا ورثت النصف فبنت الابن تأخذ السدس تكلمة الثلثين. نفس الكلام هذا بالفرض - 01:08:44

تمام بالتعصيب نفس الكلام السابق الذي قلته لكم. في الاخت في الاخت من؟ شقيقة. من الذي يعصبها؟ اخ لاب لاب لاحظ معي لو كان اخ شقيق يحجبها اقوى منها ادلى باثنين هي ادلت بواحد - 01:09:04

واضح ولا لا؟ لو كان اخ شقيق يحجبها. اذا من الذي يعصبها؟ اخ لاب وهذه عصبية ايش تكون؟ ايش من انواع العصبية هذي؟ بالغيث. ها؟ بالغيث. هذي عصبية بالغير صح - 01:09:25

واما يعصبها بنت او بنات او بنت ابن او بنت بنات ابن. نفس الكلام السابق. مثاله نضع امثلة لهذا ماتت او مات شخص عن اخت. لاب وعم. هنا نصيبها النصف - 01:09:38

الباقي للعم تعصبها. مات شخص عن اختين لاب وعم كم الاخت اللي اب؟ ثلثين. مات عن زوجة وام واخت شقيقة واخت لاب الزوجة الربع. لا يوجد فرع وارث. والام ها السدس جمع من الاخوة والاخت الشقيقة نصف وهذه سدس - 01:10:07

واظن المسألة يكون فيها عورة صح لا ليس فيه عون ليس فيه عون. تمام ليس فيه عون. تمام؟ اه الا بلى بلى. فيه عون. ها اه ثلاثة الف يعول فيها عول بواحد صحيح. طيب هنا مات عن اخت - 01:10:44

في اب واخ لاب هذا واضح تعصيم الذكر مثل حظ الانثيين جيد طيب هنا مات عن بنت ابن وزوجة. واخت ها بنت الابن بنت الابن الو بنت الابن نسر زوجة - 01:11:11

زوجة كأن البطارية خلاص انتهت لا يصلح هذا كم الان اخذنا ساعة ونصف لنا ساعة وربع عاد باقي بقي قليلا يعني بقي البطارية هذه لم تشحن جيدا يحتاج الى شحن - 01:11:41

وهذه الاخت لاب عصب عصب. واضح يا شيوخ؟ طيب. هذي نفس الكلام هنا عصبية ايش من انواع العصبية؟ مع الغير. والاخت اذا بالبنت عصبوها تحجب من يحجبها اخوها. يعني لو كان في عدو عم اه يسقط - 01:12:01

هذا يذهب العم مسكين واضح ولا لا؟ ايوة اذا هذي حالات لو قلت لك لو قلت لك من الذي يحجب الاخت لاب من البداية من البداية

اولا الابن. فاقوى هذا. الاب. اه. وبعد ذلك الاخ - 01:12:21

نعم واي شيه في واحد كمان من؟ لا لا الجد يشاركها. الاختان الشقيقتان اذا اخذنا الثلاثين. ولم يكن معها معصر. واضح؟ الاختان

الشقيقتان انتبه ماتت. عن اختين شقيقتين واخت اللي اب مسكينة - 01:12:41

تسقط. تسقط. لماذا؟ اختان شقيقتان اخذنا كم؟ ثلاثين. نفس الذي قلناه قبل قليل اذا مات وترك بنتين وبنت ابن بنت الابن هذه ما

عندهاش معصب. البناتان هناك اخذنا الثلاثين نفس الكلام هنا. الان ما تستطيع تقول لها السدوس تكلمة الثلث - 01:13:15

فين؟ واضح ولا لا؟ اذا هادئة. الله يفتح عليها. الله يرزقها من عنده. هذي محجوبة تسقطها. واضح ولا لا؟ فهمنا ولا لا؟ ها اذا بهذا

نكون انتهينا من اصحاب ايش؟ مرة اخرى حتى حتى تذكروا من الذي يحجب الاخت لاب؟ الابن؟ الاب - 01:13:38

الاخ الشقيق الاختان الشقيقتان اذا ورثنا اخذنا الثلاثين. ولم يكن لها معصب. نعم انا اريدكم ان تكتبوا هذا من الذي يحجب؟ من الذي

يحجب؟ من الذي يحجب؟ يحجب حتى تحفظوه وتحتاجونه قد تحتاجونه في الدروس القادمة - 01:13:58

نكتفي بهذا خلاص تحتاجون الى شحن شوية والله اعلم وصل اللهم وسلم وبارك على سيدنا محمد وال وصحبه اجمعين. والحمد لله

رب العالمين. حياكم الله - 01:14:18